الى / اللجنة العلمية الموقرة

م / محور التشريعات الرياضية

يعد قطاع الشباب والرياضة من القطاعات المهمة والمؤثرة فيالعراق نتيجة حجم هذا القطاع في المجتمع العراقي وبسبب عدم وجود دراسات حقيقية لشكل وحجم هذا القطاع او قاعدة بيانات رقمية اصبحت القرارات التي تتخذ من قبل الحكومة العراقية بشقيها التشريعي والتنفيذي قرارات انية على شكل ردت فعل لحدث معين مما سبب ضياع لهذه الطاقات وضعف بالمخرجات واستناداً للمحاور المقدمة من قبل مجلس الوزراء الموقر ندرج لكم أدناه الرؤيا الخاصة بمحور التشريعات الرياضية عسى أن تكون جزء من استراتيجية الدولة طويلة المدى وعليه ارى من الضروري اعادة تقييم للمفاصل التالية لغرض تقويمها والانطلاق لبناء خطط استراتيجية طويلة المدى.

مع التقدير

التشريعات الرياضية وسبل تطويرها :-

ان التشريعات الرياضية لها اهمية بالغة في تطوير الحركة الرياضية في البلد كونها تضع الخط المستقيم الذي يسير عليه الجميع وفق مفاهيم وقواعد واصول واضحة تهدف الى تحقيق الهدف المرجو بأسرع الطرق الامينة والمحصنة ، وتعتبر احد اضلاع المثلث المتساوي الاضلاع الذي يسهم في تكامل عناصر تحقيق هذا الهدف بالإضافة الى الضلع الثاني الذي يمثل المادة او المتطلبات المادية والمالية والضلع الاخر الذي يتمثل بالخبرات والكفاءات سواء كانت ادارية او فنية او رياضية .

ان تسلسل التشريعات تستمد قاعدتها الاساسية من الدستور بشكل مباشر والتي تخص الشباب والرياضة كالمادة (٣٦) من الدستور العراقي ٠٠ بعد ذلك ياتي القانون ثم بعد ذلك اللوائح ثم بعد اللوائح تأتي القرارات المختلفة سواء كانت قرارات وزارية او قرارات مؤسسات.

لقد مرت الدولة العراقية بعد تغيير نظامها منذ عام ٢٠٠٣ بفوضى اجتهادات تشريع لوائح وضوابط قانونية كانت تصاغ لغرض واحد وهو الاطاحة بالخصومأو ادارات

معينة او لغرض منح صلاحيات لجهات حكومية لفرض الهيمنة على مصدر القرار. لتولد بعد ذلك وتشرع قوانين ولدت من هذا الرحم الفوضوي من خلال مُشرِع لا يملك الخبرة والاختصاص بل كان جزء من دائرة الخلافات والاختلافات . مما سبب ولادة قوانين تعنى بالرياضة تتضارب فيما بينها وتتناقض بموادها القانونية لتأسس خلافات لاتحل. حتى شكلت حيرة لدى الجهة القضائية الموقرة.

وقبل البداية بالكتابة بأي مشروع لقانون رياضي يجب ان تحدد مصادر القانون الرياضي وان نبدئ من حيث انتهت قوانين الدولة كون القوانين الرياضية يصعب تغيرها او احداث تعديلات عليها لعدم دراية اغلب السياسيين والقانونين بأحكامها. ان مصادر القانون الرياضي هي الاتفاقيات الدولية والقارية والثنائية والقوانين الوطنية والقرارات والتعليمات الصادرة بهذا الخصوص . وان اختيار ما يمكن تطبيقه في العراق من الاتفاقيات والقوانين الدولية امر مهم فلا موجب لقانون او تعليمات لايمكن تطبيقها وان واحدة من المعضلات الرئيسية التي واجهت اللجان السابقة هو معرفة هل يسير نظام الدولة بنظام اللامركزية الادارية ام نظام مختلط او نظام اخر كما ان من المهم جدا معرفة تمويل المؤسسات الرياضية او قدرتها على تمويل نفسها . كذلك وجب ان يكون القانون الرياضي المشرع اذا ما اردنا تطبيقه لابد من وجود صلة بجميع القوانين الاخرى واهمها القانون المدني بخصوص العقود التجارية فيما يخص الاعمال الربحية والعقوبات فيما يخص المخالفات والجرائم المالية والجنائية . والاهم من ذلك وجود قضاء تحكيمي (يشبه قضاء محكمة الكاس) واختيار متمرسين في هذا المجال وان تخضع احكامها لجهة طعن (امام محكمة التمييز مثلا)

المقترحات //

أولاًتشكيل اللجان:-

تشكيل لجنة باختصاصات مختلفة تتمتع بخبرة قانونية بالشأن الرياضيمن السادة القضاة أو المحامين وعضوية خبراء رياضيين بصفة مستشارين غير عاملين في الوسط الرياضي (ليسوا جزءاً من المنظومة الرياضية / أولمبية / اتحادات رياضية / أندية رياضية / موظفين في وزارة الشباب والرياضة) لغرض اعادة دراسة القوانين الاربعة الرياضية النافذة وهي (قانون الاندية الرياضية المرقم ١٨ لسنة ١٩٨٦ وتعديله ٣٧ لعام ١٩٨٨ /قانون وزارة الشباب والرياضة المرقم ٢٥ لعام / قانون اللجنة الاولمبية المرقم (٢٩) لعام ٢٠١٩ / قانون الاتحادات الرياضية المرقم (٢٤) لمعالجة المواد القانونية المتضاربة بين تلك القوانين . أما بتعديلها أو بحذفها تقدم كورقة عمل تعديل قانون الى مجلس النواب مع مراعاة أن تحفظ تلك التعديلات

شكل وسياسة الدولة العراقية وطبيعة المجتمع ومكوناته الرافض للتوارث والتسلط بعيداً عن التقليد واستنساخ قوانين الدول المجاورة أو المتقدمة .

ثانيا / تنفيذ التشريعات:-

ان المشكلة احيانا ليست في التشريعات فقط ولكن في تنفيذ تلك التشريعات فهناك من يعمل على افراغها من محتواها مع سبق الاصرار فواحدة من اسباب نجاح المؤسسات والجهات التنفيذية هي احترام وتطبيق قوانين الدولة المشرعة ايا كانت تبعاتها ومخرجاتها وما حدث بعد تغيير النظام هو مزاجية المؤسسات الحكومية والمدنية في تطبيق هذه القوانين بأسلوب انتقائي لفقرات هذه القوانين بما يتلائم والمصلحة الخاصة .وأسباب ذلك هو ماذكر في الفقرة اولا اعلاه وكذلك ضعف الجهة المنفذة وغياب الرقيب المحاسب الاعلى .

لذا أقترح تشكيل لجنة مختصة من خارج المؤسسات الرياضية الحكومية والمدنية تُلزم وتُحاسب هذه المؤسسات بتطبيق فقرات القوانين التشريعية داخل تلك المؤسسات للحفاظ على هيبة الدولة وسيادتها ، على أن ترتبط هذه اللجنة بالأمانة العامة لمجلس الوزراء أو مجلس القضاء الأعلى.

ثالثا:- المال العام

يعد المال العصب لإنجاح اي نشاط ايا كان شكله ومضمونه وخلال الفترة التي تلت تغيير النظام خصصت اموال ضخمة لقطاع الشباب والرياضة بعض هذه الاموال لم تخضع لرقابة الدولة بحجج واهية غير حقيقية أُقنع بها مؤسسات الدولة المانحة لقلة الخبرة مما سبب توظيف تلك الاموال بشكل خاطئ لم تحقق الاهداف التي رصدت لأجلها بل كانت سبب في ابعاد ذوي الاختصاص والكفاءات عن العمل في تلك المؤسسات فبدل من صناعة مؤسسات وطنية احترافية صانعة للإنجاز تحولت الى صناعة مؤسسات دكتاتورية متوارثةللإدارات طاردة للإنجاز.

لذا نقترح تشكيل لجنة حكومية بعضوية مجلس الوزراء ووزارة المالية ووزارة الشباب والرياضة لمتابعة حجم الاموال المرصودة ومقارنتها بحجم الانجاز الموثق بمناهج المؤسسات الرياضية الحكومية والمدنية كخطط وأهداف والمتحقق على ان تعتمد ألية غير الية الرقابة المالية المستخدمة في متابعة تلك الاموال.

كما نقترح ادراج مادة قانونية تعفي الشركات التي تستورد المعدات الرياضية للاندية والاتحادات من الخارج من الضرائب بنسبة معينة تساعد على تشجيعها وانتشارها للاستفادة من هذه الادوات فيقل ثمنها .

اعفاء الشركات التي تقدم خدمة او رعاية او دعم او تبني رعاية بطل او منتخب من الاحتساب الضريبي لدعم الحركة الرياضية.

رابعا: الحكومات المحلية:-

ان قطاع الشباب والرياضة في المحافظات المرتبطة بإقليم او غير المرتبطة بإقليم عملها وفاعليتها وتواجدها على خارطة المحافظة مرتبط برأس الهرم في الحكومة المحلية او مجلسها من حيث توجهاته الشخصية ، فأن كان محب وداعم تجد ان هذا القطاع منتعش في المحافظة والعكس صحيح وهذا مالمسناه من تفاوت هذه الحالة مابين المحافظين والمجالس المتناوبين في المحافظة نفسها او مابين محافظة واخرى وللخروج من هذه المزاجية يجب ان تكون هنالك ثوابت اتحادية ملزمة للحكومات المحلية بتطبيقها داخل المحافظة وان تحاسب عليها في حالة عدم تطبيقها او التلكؤ بها.

التوصيات

١) ادراج مواد قانونية ضمن التشريعات المعدلة أو المستحدثة تلزم الحكومات المحلية بدعم هذا القطاع مالياً ومعنوياً .

٢) لإشراك المستثمرين واصحاب المشاريع لدعم الرياضة في المحافظات يتم منحهم تسهيلات مالية ضريبية أو مصرفية في حالة دعم هذا القطاع بامتياز معين .

٣) تخصيص نسب معينة من الاموال الممنوحة للحكومات المحلية والتي يتم استحصالها من خارج الموازنة العامة كأن تكون للبترو دولار أو المنافذ الحدودية لدعم هذا القطاع من خلال آلية صرف تعدها الحكومة المحلية بالتشاور مع المؤسسات الرياضية في المحافظة .

خامسا : تشريع قانون المستشفى الرياضي :-

ان العمل الرياضي هو نشاط بدني وفق اداءمستوى عالي سواء خلال فترات التدريب او المنافسات مما يعرض الرياضيين الى اصابات تحتاج الى عمليات وفترات علاج خاصة (تأهيل) للعودة الى الانجاز كما ان بعض الرياضات تترك اثار جانبيةسلبية مستقبلا ولكون الرياضي هو شخص غير محصن بقوانين الضمان الاجتماعي كون الرياضة ليست بمهنة نقترح تشريع قانون المستشفى الرياضي او العلاج الرياضي مجانا طيلة فترة حياة الرياضي لضمان العيش الكريم بعد انتهاء العمر الرياضي للإنجاز

سادسا:- التقنيات الحديثة

واحدة من المخالفات الشائعة في المجتمع الرياضي هي الشكاوى على نتائج التحكيم خلال البطولات والتي يقف امامها القانون عاجز بسبب ضوابط قوانين اللعبة ولغرض مساعدة الجهات القانونية والقضائية لحل مثل هكذا اشكالات نقترح الزام الاتحادات الوطنية استخدام التقنيات الحديثة في التحكيم المعمول بها في الدورات الاولمبية والبطولات العالمية ومنها تقنية (var) بكرة القدم وكذلك نصب منظومات الكاميرات في القاعات الرياضية التي تحتضن النشاطات المحلية.

سابعا : الصلاحيات :-

ان واحدةمن الاخطاء التي وقع بها المشرع العراقي خلال صياغة وتشريع قانونالاتحادات الرياضية رقم (٢٤) لعام ٢٠٢١ والتي تنافي الشفافية ومحاربةالتعنصر والانحياز التي تدعوا لها اللجنة الاولمبية الدوليةقي ميثاقها وكذلك الاتحادات الدوليةفي قوانينها الا وهي حصر الصلاحيات وتغييب راي اهل اللعبة اوالعاملين بها من ابداء الراي او المنافسة .

حيث منح القانون صلاحيات للهيئات الادارية تخالف العرف والمواثيق الدولية والمحليةومنها.

١- منح القانون للهيئة الادارية حرية تشكيل اللجنة الانتخابية التي تجري انتخاباته وبهذا تشكلت لجان موالية للهيئات الادارية والامثلة عديدة.

٢- منح القانون صلاحية للهيئة الادارية بتشكيل لجنة الطعون على إجراءات الانتخابات الخاصة به وبهذا تم تفريغ هذه اللجنة منمحتواها.

٣- منح القانون صلاحيات للهيئة الادارية تعين هيئات ادارية للفروع بالمحافظات بدونانتخابات وبالتالي اصبحت المحسوبية اهممن الكفاءة وغيب راي اهل اللعبة.

ثامنا:- الرياضة مهنة

لغرض حماية الرياضي والحفاظ علة مسيرته الرياضية وضمان حصوله على امتيازات المواطنة الحكومية له ولعائلته اقتضى تضمين القوانين العراقية المشرعة على توصيف الرياضة كمهنة .

تاسعا :- تمليك الاراضي

تضمين القانونالرياضي مادة لتمليك الاندية الاراضي التي تشغلها لغرض فسح المجال امام الهيئات الادارية الحرية في وضع استراتيجيةتعظيم الموارد .

كما نقترح بناء مجمعات رياضية لقاعات رياضية تخصصية في كل المحافظات تشرف عليها الدولة في كل محافظة تخصص للاتحادات الرياضية الفرعية يتم استثمارها بعائدات لهذه الاتحادات .

عاشرا:- تثمين الجهود :-

لغرض الاستمرار بالعطاء وشيوع روح التنافس بين المجتمع الشبابي ب كل اشكاله استوجب ان تضع الدولة معايير ثابتة تشرع بقانون خاص لتكريم المتميزين وفق جدول مبني على اساس نوع هذا الانجاز ان كان دوليا ومحلي يحدد شكل التكريم وامتيازاته لضمان استمراره أولا ، ودافعا معنويا للشباب ثانيا .

احد عشر :- تمثيل دبلوماسي

ان تواجد المنتخبات العراقية في اي دولة بحاجة الى العديد من التسهيلات في منافذ تلك الدولة اوخلال الاقامة والتنقل داخل تلك الدولة وهذا يتطلب احيانا تسهيلات خاصة ويتطلب احيانا تدخل دبلوماسي سريع في حال حدوث اي مشكلة قد يتعرض لها ذلك الوفد كما ان العديد من الدول التي تنظم وتقيم انشطة رياضية دولية تعلن من خلال قنواتها الداخلية ضوابط واليات تلك البطولات اغلبها قد تصل متأخرة للاتحادات والاندية الرياضية ممايسبب تأخر في استحصال تأشيرات الدخول ولغرض معالجة كل تلك التفاصيل واكثرنوصي بالتالي .

التوصية :

مخاطبة لجنة العلاقات الخارجية في مجلس النواب ووزارة الخارجية لغرض استحداث منصب ملحق رياضي في كل سفارة عراقية بدرجة قنصل ليكون حلقة وصل بين مؤسساتنا الرياضية والجهات الرياضية في تلك الدول اسوة بالملحق الثقافي والملحق العسكري على ان يتمتع هذا الشخص بما يلي

١- حامل لشهادة اكاديمية عليا في مجال التربية البدنية وعلوم الرياضة

٢- من الابطال الرياضيين ذوي العلاقات

٣- يجيد اللغة الانكليزية على الاقل

اثنا عشر:- هيكليةالدولة

لكثرة مفاصل ومؤسسات الرياضة في العراق وتداخلها ادى الى ضياع مركزية القرار وهدراً للمال العام مما سبب ضياع للهدف الاول وهو صناعة البطل وعليه نوصي.

التوصية :

تأسيس هيئة عليا للرياضة العراقية من شخصيات اكاديمية رياضية لها خبرة في العمل الرياضي والاداري ومن خارج المؤسسات الحكومية والمدنية ترتبط بمجلس الوزراء تعمل على متابعة سياسة الدولة الرياضية وتنفيذ خططها ومتابعة المال العام وكذلك متابعة تنفيذ القوانين والتشريعات الرياضية والالتزام بها من قبل المؤسسات الرياضية الملزمة بتطبيقها كما مذكور في الفقرة اولا اعلاه .

ان ما ذكر اعلاه هي عموميا تمتلك تفاصيلها الجزئية من حيث فقراتها وخصوصياتها وطريقة تطبيقها .

ان ماحدث في بطولة خليجي ٢٥ التي نظمها العراق في محافظة البصرة بينت حجم هذا المجتمع والطاقة التي تحركه والدافعية الوطنية التي يتحلى بها ليس على المستوى الرياضي فقط بل على مستوى الانشطة والفعاليات التي صاحبة هذه البطولة بالرغم من عفويتها وغياب الدعم الحكومي حتى اصبحت هذه البطولة ناقوس استفزنا لابتعادنا عن هذا المجتمع الكبيرالذي يعد احداسباب رقي ونجاح البلد .

وتقبلوا خالص شكري وتقديري.....

الاستاذ الدكتور

مشتاق حميد عبدالله الشمري

كلية التربية البدنية وعلوم الرياضة

جامعة البصرة

الاستاذ الدكتور

عدنان هادي موسى

قسم التربية البدنية وعلوم الرياضة

جامعة الحمدانية